

Distr.: Limited  
14 November 2022  
Arabic  
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 18 (ب) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل  
للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية  
موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية  
المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيسة اللجنة، أحمد مجدي (مصر)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن

مشروع القرار [A/C.2/77/L.23](#)

نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إنه تعيد تأكيد المبادئ والالتزامات المكرسة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية<sup>(1)</sup>، والمبادئ  
المجسدة في إعلان بربادوس<sup>(2)</sup>، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(3)</sup>،  
وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(4)</sup>، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة  
(خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)<sup>(5)</sup>، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة

(1) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي  
اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(2) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، 25 نيسان/أبريل -  
6 أيار/مايو 1994 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الأول.

(3) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(4) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002  
(منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(5) المرجع نفسه، القرار 2، المرفق.



للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(6)</sup>، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"<sup>(7)</sup>، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)<sup>(8)</sup>، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(9)</sup>، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(10)</sup>، وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

**وإذ تشير** إلى اتفاق باريس<sup>(11)</sup>، وتشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذا تاما، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(12)</sup> على القيام في أقرب وقت ممكن، إن لم تكن قد فعلت بعد، بإيداع صكوك تصديقها على الاتفاق أو قبوله أو إقراره أو الانضمام إليه، حسب الحالة،

**وإذ تشير أيضا** إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030<sup>(13)</sup>،

**وإذ تشير كذلك** إلى الإعلان ووثيقة الاستعراض اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين<sup>(14)</sup>،

**وإذ تسلّم** بالجهود التي تبذلها الدول الكاربية لوضع وتنفيذ استراتيجيات لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها المستدام، وإذ تكرر في هذا الصدد النداءات الواردة في الإعلانين المعنونين "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"<sup>(15)</sup> و "محيطاتنا، مستقبلنا، مسؤوليتنا"<sup>(16)</sup>، اللذين يدعوان إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات المعززة لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، مع التركيز بوجه خاص على الغايات 14-2 و 14-4 و 14-5 و 14-6 التي حلّ أجل تحقيقها في عام 2020، وإذ تجدد الالتزام باتخاذ إجراءات عاجلة والتعاون على الصعد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي لتحقيق جميع الأهداف في أقرب وقت ممكن، دون تأخير،

**وإذ تأخذ في اعتبارها** جميع قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات 225/54 المؤرخ

22 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 203/55 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2000 و 261/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 230/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 197/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 214/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 155/65 المؤرخ

(6) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، 10-14 كانون الثاني/يناير 2005 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

(7) القرار 288/66، المرفق.

(8) القرار 15/69، المرفق.

(9) القرار 313/69، المرفق.

(10) القرار 1/70.

(11) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/أ-21.

(12) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(13) القرار 283/69، المرفقان الأول والثاني.

(14) القرار د-22/2، المرفق.

(15) القرار 312/71، المرفق.

(16) القرار 296/76، المرفق.

20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 205/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 216/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 224/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 229/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 214/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020،

*وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005<sup>(17)</sup>،*

*وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى الموقعة في كارتاخينا دي إندياس، كولومبيا، في 24 آذار/مارس 1983<sup>(18)</sup>، وبروتوكولاتها التي تتضمن تعريف منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي يشكل البحر الكاريبي جزءا منها،*

*وإذ تؤكد مجددا اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار<sup>(19)</sup> التي توفر الإطار القانوني للأنشطة في المحيطات، وإذ تؤكد طابعها الجوهري، وإذ تترك الترابط الوثيق بين مشاكل حيز المحيطات وضرورة النظر فيها كاملة من خلال نهج متكامل ومتنوع التخصصات والقطاعات،*

*وإذ تشير إلى اتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(20)</sup> وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض<sup>(21)</sup> واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية<sup>(22)</sup>،*

*وإذ تشدد على أهمية العمل والتعاون على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل 17 من جدول أعمال القرن 21<sup>(23)</sup>،*

*وإذ تشير إلى العمل الذي قامت به المنظمة البحرية الدولية في هذا المجال،*

*وإذ ترى أن منطقة البحر الكاريبي تشمل عددا كبيرا من الدول والبلدان والأقاليم، معظمها من البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية الهشة بيئيا والضعيفة اجتماعيا واقتصاديا التي تتأثر أيضا بجملة أمور، منها محدودية قدراتها وضيق قاعدة مواردها واحتياجها إلى الموارد المالية وارتفاع مستويات الفقر فيها وما ينشأ عن ذلك من مشاكل اجتماعية، والتحديات والفرص الناتجة عن العولمة وتحرير التجارة،*

*وإذ تسلّم بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظم إيكولوجية هشة للغاية،*

(17) القرار 1/60.

(18) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1506, No. 25974.

(19) المرجع نفسه، المجلد 1833، الرقم 31363.

(20) المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

(21) المرجع نفسه، المجلد 993، الرقم 14537.

(22) المرجع نفسه، المجلد 996، الرقم 14583.

(23) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الثاني.

**وإذ تسلّم أيضا** بأن البحر الكاريبي مورد حيوي يوفر، في جملة أمور، طائفة من خدمات النظم الإيكولوجية والفوائد الاجتماعية الاقتصادية من حيث الأمن الغذائي والتغذية، والعمالة، وتوفير العملة الأجنبية، والثقافة، والترفيه،

**وإذ تسلّم كذلك** بأن منطقة البحر الكاريبي أكثر المناطق اعتمادا على السياحة في العالم بالنسبة إلى حجمها،

**وإذ يساورها بالغ القلق** لأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والاختلالات الاقتصادية العالمية الخطيرة التي نجمت عنها يؤثران تأثيرا سلبيا كبيرا على التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية لبلدان منطقة البحر الكاريبي التي تعتمد على السياحة والسلع الأساسية واستقرار سلاسل الإمداد العالمية وعلى التحويلات، مما يزيد من صعوبة إمكانية تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

**وإذ تلاحظ** أن البحر الكاريبي، مقارنة بسائر النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى، محاط بأكثر عدد من البلدان في العالم،

**وإذ تشدد** على أن البلدان الكاريبية شديدة الضعف بسبب تغير المناخ وتقلب المناخ والظواهر المرتبطة بذلك، من قبيل ارتفاع مستوى سطح البحر وظاهرة التذبذب المحيطي من قبيل ظاهرة النينو، واحتمالات ازدياد الكوارث الطبيعية من حيث وتيرتها وشدها بسبب الأعاصير والفيضانات وحالات الجفاف، وأن هذه البلدان معرضة أيضا لكوارث طبيعية من قبيل الكوارث التي تسببها البراكين وأمواج تسونامي والزلازل، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم التحديات التي تواجهها في مجال التنمية المستدامة،

**وإذ تلاحظ مع التقدير** الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بما في ذلك، في إطلاق مبادرة مقيضة الديون والصدوق الكاريبي لتعزيز القدرة على الصمود لدعم الاقتصادات الكاريبية في مجال تخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معها، وإذ تلاحظ أيضا الجهود الخاصة المبذولة لمعالجة أعباء الديون وتخفيفها، بما في ذلك من خلال الصندوق الكاريبي للقدرة على الصمود،

**وإذ تضع في اعتبارها** شدة اعتماد معظم اقتصادات منطقة البحر الكاريبي على مناطقها الساحلية وعلى البيئة البحرية بصفة عامة، لتلبية احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة،

**وإذ تقر** بأن كثافة استخدام البحر الكاريبي في النقل البحري وكثرة وتداخل المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية حيث تمارس البلدان الكاريبية حقوقها وتفي بواجباتها بموجب القانون الدولي، تمثل تحديا يعترض الإدارة الفعالة للموارد،

**وإذ تلاحظ** مشكلة التلوث البحري الناتج عن عدة أسباب، منها مصادر التلوث البرية والخطر الذي لا يزال يشكله التلوث الذي تسببه النفايات ومياه المجاري الناجمة عن السفن، وكذلك التسرب العرضي للمواد الخطرة والضارة في منطقة البحر الكاريبي،

**وإذ تلاحظ مع القلق** الأثر الذي يخلفه التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، على منطقة البحر الكاريبي، وإذ تشجع على بذل المزيد من الجهود على جميع المستويات لمنع التلوث بالمواد البلاستيكية والحد منه والقضاء عليه، وإذ ترحب بما قرره جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها

الخامسة المستأنفة، من عقد لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع صك دولي ملزم قانونا يتعلق بالتلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية<sup>(24)</sup>،

**وإذ تشير** إلى دعوة جميع أصحاب المصلحة إلى حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تعجيل الإجراءات الرامية إلى منع التلوث البحري والحد منه بشكل كبير بجميع أنواعه، ولا سيما التلوث الناجم عن الأنشطة البرية، بما في ذلك الحطام البحري، والمواد البلاستيكية والجسيمات البلاستيكية الدقيقة، والتلوث بالمغذيات، ومياه المجاري غير المعالجة، وعمليات تصريف النفايات الصلبة، والمواد الخطرة، والتلوث الناجم عن السفن، ومعدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة بطريقة أخرى، مع الاعتراف في نفس الوقت بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية هي من بين الجهات الأكثر تعرضا لآثار التلوث البحري،

**وإذ تحيط علما** بالقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن النقل الآمن للمواد المشعة،

**وإذ ترحب** بما قرره جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الخامسة المستأنفة من تعزيز العمل العالمي بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، تمشيا مع قراري جمعية الأمم المتحدة للبيئة 7/5<sup>(25)</sup> و 8/5<sup>(26)</sup> المؤرخين 2 آذار/مارس 2022،

**وإذ تضع في اعتبارها** تنوع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية في مجال استغلال المناطق الساحلية والبيئة البحرية وما فيهما من موارد، وشدة التفاعل والتنافس بين تلك الأنشطة، وإذ تلاحظ مع بالغ القلق النتائج المتعلقة بالآثار البشرية التراكمية على المحيطات، ومن بينها تدهور النظم الإيكولوجية وانقراض الأنواع، على النحو الذي أبرزه *التقييم العالمي الثاني للمحيطات* وتقرير *التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،

**وإذ تضع في اعتبارها أيضا** الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية من أجل التصدي على نحو أشمل للمسائل القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي الكبرى، والتشجيع، في سياق ذلك، على استخدام نهج الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى في سياق التنمية المستدامة عن طريق جهد تعاوني إقليمي فيما بين البلدان الكاريبية،

**وإذ تلاحظ** التقدم الذي أحرزه في مجال إدارة شؤون المحيطات على الصعيد الإقليمي مشروع النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى في منطقة البحر الكاريبي، والفرصة المتاحة لمواصلة النهوض بتخطيط الحيز البحري من خلال مباشرة المشروع العالمي PROCARIBE+

**وإذ ترحب** بالجهود التي تواصل الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية والأعضاء المنتسبون إليها بذلها لوضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وإذ تنوّه،

.UNEP/EA.5/Res.14 (24)

.UNEP/EA.5/Res.7 (25)

.UNEP/EA.5/Res.8 (26)

في هذا الصدد، بالالتزام الراسخ لرؤساء دول وحكومات الرابطة باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة الاعتراف بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع،

**وإنه تشير** إلى قيام رابطة الدول الكاريبية بإنشاء اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وإن ترحب بالأعمال التي تقوم بها اللجنة حالياً، بما في ذلك خطة عملها للفترة 2022-2028، وبإسهامها في بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي،

**وإنه تدرك** أهمية البحر الكاريبي للأجيال الحالية والمقبلة، وقيمتها في تراث من يعيشون في المنطقة وباعتباره مصدراً دائماً لرفاههم الاقتصادي وأسباب معيشتهم، والضرورة الملحة لأن تتخذ بلدان المنطقة الخطوات الملائمة للمحافظة عليه وحمايته بدعم من المجتمع الدولي،

1 - **تسلم** بأن البحر الكاريبي منطقة ذات تنوع بيولوجي فريد ونظام إيكولوجي هش للغاية تتطلب من الشركاء في التنمية المعنيين على الصعيدين الإقليمي والدولي العمل معاً على وضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، بما في ذلك النظر في فكرة اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، واعتباره كذلك دون الإخلال بأحكام القانون الدولي؛

2 - **تؤكد** الحاجة إلى معالجة الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدّد على ضرورة اتخاذ إجراءات إقليمية ودولية لتعزيز الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني ودون الوطني، حسب الاقتضاء، لبناء القدرة على الصمود؛

3 - **تشهد** على أن جائحة كوفيد-19 قد أبرزت ضرورة دعم التكيف والعمل على جميع المستويات والاستثمار فيهما من أجل بناء القدرة على الصمود من خلال أمور منها الحد من مخاطر الكوارث، والبنى التحتية المستدامة والقادرة على الصمود، والإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، وحماية التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، وتحث الدول الأعضاء في هذا الصدد على اتباع نهج مراعي للمناخ والبيئة في جهود التعافي من جائحة كوفيد-19؛

4 - **تلاحظ** الجهود التي تبذلها الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي التابعة لرابطة الدول الكاريبية، بما في ذلك بلورتها الفكرة المتعلقة باعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود؛

5 - **تؤكد من جديد دعمها** لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، بما في ذلك عناصرها العلمي والتقني والإداري وعناصرها المتعلقة بالتوعية، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى زيادة الدعم الذي يقدمانه، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية وفي مجال بناء القدرات، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل؛

6 - **ترحب** بالموارد التي توفرها بعض الجهات المانحة لدعم عمل اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للجنة وزيادة هذا الدعم، حسب الاقتضاء، بطرق منها توفير الموارد المالية وبناء القدرات وتقديم الدعم التقني ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها وتبادل الخبرات في مجالات عمل اللجنة؛

7 - **ترحب أيضاً** بالدعوة إلى عقد مؤتمر التعاون الدولي السادس لرابطة الدول الكاريبية، المقرر إقامته في هافانا يومي 10 و 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، والذي يهدف إلى تعزيز التعاون

واجتذاب التمويل لمعالجة الاستراتيجيات الجديدة وتنفيذ المشاريع والمبادرات الداعمة للتنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي الكبرى؛

8 - **تسَلَّم** بالحاجة إلى زيادة الجهود التي تبذلها لجنة البحر الكاريبي من أجل تنفيذ برنامج عملها، ولا سيما في مجال الترويج لاعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، إلى جانب الخطط الرامية إلى النهوض بمبادرات جديدة في مؤتمر التعاون الدولي السادس لرابطة الدول الكاريبية، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الخطوات التالية؛

9 - **تتطلع** إلى انعقاد مؤتمر القمة التاسع لرابطة الدول الكاريبية، المقرر عقده في لا أنتيغوا، غواتيمالا في أيار/مايو 2023، واعتماد خطة عمله للفترة 2022-2028، التي تركز على وضع الاستراتيجيات لإعادة تحديد وضع منطقة البحر الكاريبي الكبرى بحيث تتعزز قدرتها على الصمود؛

10 - **تنوه** بالجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتهيئة الظروف التي تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة من أجل مكافحة الفقر وعدم المساواة، وتلاحظ باهتمام، في هذا الصدد، مبادرات رابطة الدول الكاريبية في المجالات الرئيسية المتمثلة في السياحة المستدامة والتجارة والنقل والكوارث الطبيعية؛

11 - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدموا المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي من التدهور نتيجة للتلوث الناجم عن السفن، وبخاصة من جراء تسريب الزيوت والمواد الضارة الأخرى بصورة غير قانونية، والتلوث الناجم عن إلقاء النفايات الخطرة، بما في ذلك المواد المشعة والنفايات النووية والمواد الكيميائية الخطيرة، بصورة غير قانونية، أو عن تسربها بصورة عرضية، مما يشكل انتهاكا للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع، وكذلك التلوث الناجم عن الأنشطة البرية؛

12 - **تدعو** رابطة الدول الكاريبية إلى موافاة الأمين العام بتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لتتظر فيه الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين؛

13 - **تهيب** بجميع الدول أن تصبح أطرافاً في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع من أجل تعزيز السلامة البحرية وتشجيع حماية البيئة البحرية للبحر الكاريبي من التلوث والضرر والتدهور بفعل السفن وما تلقيه من نفايات؛

14 - **تجدد التأكيد**، في هذا الصدد، على اعتبار منطقة البحر الكاريبي الكبرى منطقة خاصة في إطار أحكام المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام 1973، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1978 المتعلق بها<sup>(27)</sup>، الذي دخل حيز النفاذ في أيار/مايو 2011؛

15 - **تؤيد** الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتنفيذ برامج الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك وللتقيد بمبادئ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

16 - **تهيب** بالدول أن تضع برامج وطنية وإقليمية ودولية، آخذة في اعتبارها اتفاقية التنوع البيولوجي، لوقف تآكل التنوع البيولوجي البحري في البحر الكاريبي، وبخاصة النظم الإيكولوجية الهشة، مثل الشعاب المرجانية وأشجار المنغروف؛

17 - **تدعو** المجتمع الدولي إلى أن يدعم بنشاط الجهود التي تبذلها بلدان منطقة البحر الكاريبي لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية بشأن التلوث البحري والتنوع البيولوجي البحري لمواصلة تعزيز تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، وحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل التنمية المستدامة؛

18 - **تلاحظ بقلق بالغ** أن الأنواع الدخيلة المتفشية، من قبيل أسماك *Pterois miles* و *Pterois volitans* المعروفة بسمك التين، تشكل خطراً شديداً يهدد التنوع البيولوجي في منطقة البحر الكاريبي الكبرى، وتحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة والدعم في التصدي لهذه المعضلة في المنطقة؛

19 - **تلاحظ بقلق بالغ أيضاً** تدفقات طحالب سرغاسوم وأثرها السلبي على السكان والأراضي والاقتصاد في منطقة البحر الكاريبي، وكذا تدهور الشعاب المرجانية؛

20 - **تشجع** على مواصلة التعاون وتعبئة الموارد من جانب المجتمع الدولي وجميع المصادر الأخرى، بما في ذلك المصادر العامة والخاصة والثنائية والمتعددة الأطراف، لدعم آليات بناء القدرات وتعزيز إدارة أعشاب السارغاسوم البحرية في منطقة البحر الكاريبي؛

21 - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة بذل جهودها في مساعدة البلدان الكاريبية لكي تصبح أطرافاً في الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بإدارة موارد البحر الكاريبي وحمايتها والانتفاع المستدام بها، ولكي تنفذ تلك الاتفاقيات والبروتوكولات تنفيذاً فعالاً؛

22 - **تهيب** بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى تقديم دعم فعال إلى الأنشطة الوطنية والإقليمية التي تقوم بها الدول الكاريبية لتشجيع إدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وتدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بذلك، ضمن حدود ولايته؛

23 - **تعرب عن بالغ قلقها** من الدمار والخراب الشديدين اللذين لحقا ببلدان عديدة من جراء كثرة الأعاصير وشدها في منطقة البحر الكاريبي الكبرى في السنوات الأخيرة، ولا سيما موسم أعاصير المحيط الأطلسي لعام 2017؛

24 - **تلاحظ مع التقدير** الأنشطة التي يضطلع بها حالياً فريق التنسيق الحكومي الدولي المعني بنظام الإنذار بأمواج تسونامي والأخطار الساحلية الأخرى في منطقة البحر الكاريبي والمناطق المتاخمة لها التابع للجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، وتدعو الدول الأعضاء والشركاء الآخرين إلى دعم نظم الإنذار المبكر في المنطقة؛

25 - **تحث** منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم العون والمساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامجها الطويلة الأمد الخاصة باتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها وإدارتها والإغاثة والانتعاش منها، استناداً إلى أولوياتها الإنمائية، عن طريق إدماج عمليات الإغاثة والتأهيل والتعمير في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

26 - **تقر** بالدور المحوري الذي تقوم به رابطة الدول الكاريبية في الحوار الإقليمي وفي توطيد أسس منطقة للتعاون على صعيد منطقة البحر الكاريبي الكبرى في مجال الحد من أخطار الكوارث، وبأهمية

قيام المجتمع الدولي بترسيخ التعاون القائم واتخاذ مبادرات جديدة مع هذه الآلية الإقليمية في سياق نتائج مؤتمر رابطة الدول الكاريبية الرفيع المستوى المعني بالحد من الكوارث الذي عقد في سان مارك، هايتي، في الفترة من 14 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2007، وخطة العمل التي أقرها المجلس الوزاري للرابطة بناء على توصية المؤتمر؛

27 - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى إلى النظر في وضع برامج تدريبية لتأهيل الموارد البشرية على مختلف المستويات، وإلى تطوير البحث الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي للبلدان الكاريبية وتحقيق الاستدامة في إدارة الموارد البحرية والساحلية المتجددة؛

28 - **تهيئ** بالدول الأعضاء أن تعمل، على سبيل الأولوية، على تحسين قدراتها على مواجهة حالات الطوارئ واحتواء الأضرار البيئية، وبخاصة في البحر الكاريبي، في حال وقوع كوارث طبيعية أو حوادث من أي نوع فيما يتصل بالملاحة البحرية؛

29 - **تشجع** المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة على أن يدعم، بما يتماشى مع أولوياتهما البرنامجية، المبادرات الرامية إلى معالجة مسألة التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في منطقة البحر الكاريبي الكبرى الواردة في خطة عمل رابطة الدول الكاريبية للفترة 2022-2028؛

30 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، في إطار البند الفرعي المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" من البند المعنون "التنمية المستدامة"، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يشدد على الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، ويتضمن فرعاً يتعلق بالآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على مفهوم البحر الكاريبي كمطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتباره كذلك، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع، أخذاً في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المعنية، ما لم يُتفق على خلاف ذلك.